

لسان العرب

(مت) الليث متّى اسم أعجمي والمّتّ كالمَدّ إِلَّا أَنْ المّتّ يُوصَلُ بِقَرَابَةٍ ودالةٍ يُمّتّ بها وأنشد ابن كثرٍ تَمّتّ خُؤُولَةٌ فَأَنَا الْمُقَابَلُ فِي ذُرَى الْأَعْمَامِ وَالْمَاتَّةِ الْحُرْمَةِ وَالْوَسِيلَةِ وَجَمْعُهَا مَوَاتٌ يُقال فلان يَمّتّ إِلَيْكَ بِقَرَابَةٍ وَالْمَوَاتُ الْوَسَائِلُ ابن سيده مِتّ إِلَيْهِ بِالشَّيْءِ يُمّتّ متّاً تَوَسَّلَ فهو ماتٌ أنشد يعقوب تَمّتّ بِأَرْحَامٍ إِلَيْكَ وَشَيْخَةٍ وَلَا قُرْبَ بِالْأَرْحَامِ مَا لَمْ تُقَرِّبِ وَالْمَتَاتُ مَا مِتّ بِهِ وَمَتَّه طَلَبَ إِلَيْهِ الْمَتَاتُ ابن الأعرابي مَتَمَّتِ الرَّجُلُ إِذَا تَقَرَّرَبَ بِمَوَدَّةٍ أَوْ قَرَابَةٍ قَالَ النَّضَرُ مَتَّتْ إِلَيْهِ بِرَحِمٍ أَيْ مَدَدَتْهُ إِلَيْهِ وَتَقَرَّرَبَتْهُ إِلَيْهِ وَبَيْنَا رَحِمٌ مَاتَّةٌ أَيْ قَرِيبَةٌ وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ لَا يُمِتُّنَّ إِلَّا إِلَى الْحَبْلِ وَلَا يَمُدُّنَّ إِلَّا إِلَيْهِ بِسَبَبِ الْمِتِّ التَّوَسُّلُ وَالتَّوَصُّلُ بِحُرْمَةٍ أَوْ قَرَابَةٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَمِتّ فِي السَّيْرِ كَمَدَّ وَالْمِتّ الْمَدُّ مَدَّ الْحَبْلَ وَغَيْرَهُ يُقال مِتّ وَمَطَّ وَقَطَّلَ . (* قوله « وقطل » كذا بالأصل والتهذيب ولعله محرف عن معط بالميم والعين المهملة) وَمَغَطَّ وَشَبَّحَ بِمعنى واحد ومِتّ الشَّيْءُ مَتّاً مَدّه وتَمّتّى فِي الْحَبْلِ اعْتَمَدَ فِيهِ لِيَقْطَعَهُ أَوْ يُمْدّه وتَمّتّى لُغَةً كَتَمَطَّى فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ وَأَصْلُهُمَا جَمِيعاً تَمّتّتَ فَكَرَهُوا تَضْعِيفَهُ فَأُبدِلَتْ إِحْدَى التَّائِينَ يَاءٌ كَمَا قَالُوا تَطَنّى وَأَصْلُهُ تَطَنّى غَيْرَ أَنَّهُ سُمِعَ تَطَنّى وَلَمْ يُسْمَعْ تَمّتّتَ فِي الْحَبْلِ وَمِتّ اسم ومِتّى أَبُو يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سُورِيَّانِيٌّ وَقِيلَ إِنَّمَا سُمِيَ مَتّاً وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ حَرْفِ الثَّاءِ الْأَزْهَرِي يُونُسُ بْنُ مَتّى نَبِيٌّ كَانَ أَبُوهُ يُسَمَّى مَتّى عَلَى فَعْلَى فُعِلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ لَمَّا لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِي كَلَامِهِمْ فِي إِجْرَاءِ الْأَسْمَاءِ بَعْدَ فَتْحِهِ عَلَى بِنَاءِ مَتّى حَمَلُوا الْيَاءَ عَلَى الْفَتْحَةِ الَّتِي قَبْلَهَا فَجَعَلُوهَا أَلْفاً كَمَا يَقُولُونَ مِنْ غَنِّيَتْ غَنّى وَمِنْ تَغَنِّيَتْ تَغَنّى وَهِيَ بَلُغَةُ السَّرْيَانِيَةِ مَتّى وَأَنْشَدَ أَبُو حَاتِمٍ قَوْلَ مُزَاهِمِ الْعُقَيْدِيِّ أَلَمْ تَسْأَلِ الْأَطْلَالَ مَتّى عُهُودُهَا ؟ وَهَلْ تَنْطِقَنَّ بِإِدَاءٍ قَفَرٌ مَعْرِيدُهَا ؟ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ سَأَلْتُ الْأَصْمَعِيَّ عَنْ مَتّى فِي هَذَا الْبَيْتِ فَقَالَ لَا أَدْرِي وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ ثَقَّيْلَها كَمَا تُثَقِّقُ رُبَّ وَتَخْفَفُ وَهِيَ مَتّى خَفِيفَةٌ فَثَقَّيْلَها قَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَإِنْ كَانَ يُرِيدُ مَصْدَرَ مَتّتْ مَتّاً أَيْ طَوِيلاً أَوْ بَعِيداً عُهُودُهَا بِالنَّاسِ فَلَا أَدْرِي وَالْمِتّ النَّزْعُ عَلَى غَيْرِ بَكَرَةٍ